حكم الطلاق كتابة عن طريق الانترنـــت
دراسة فقهية مقارنة
بقانون الأحوال الشخصية الكويتي

د. عادل مبارك مهدي المطيرات(*)

(*) أستاذ مساعد بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت.

(*) بحث مدعوم من إدارة الأبحاث بجامعة الكويت مشروع رقم Hc03/11.

ملخص البحث:

البحث يتحدث عن مسألة وقوع الطلاق عن طريق الإنترنت بواسطة (الإيميل email والشات chat) بالأجهزة الحديثة: (البلاكبيري blakbary) – (الآيفون ifon) – (الآيبود ibod) – (والآيباد ibad).

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وخمسة مباحث، تكلمت في المقدمة عن أهمية البحث وخطته.

المبحث الأول: بينت فيه معنى الطلاق لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: بينت فيه معنى الكتابة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثالث: ذكرت تعريفاً موجزاً بالانترنت مبيناً تاريخ شبكة المعلومات العالمية.

المبحث الرابع: فصلت فيه القول في حكم الطلاق كتابة عند الفقهاء.

المبحث الخامس: بينت فيه حكم الطلاق كتابة عن طريق الانترنت.

ثم ذكرت في الخاتمة أهم نتائج البحث التي توصلت إليها.

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد...

فإن المسائل المتعلقة بالطلاق من المسائل التي يجدر الاهتمام بها وتوضيحها للناس؛ لما فيها من أهمية بالغة في حياة الأسرة، حينما يتعذر استمرار الحياة الزوجية بين الزوجين، فيضطر الزوجان إلى إنهاء الحياة الزوجية بطريقة شرعية، ألا وهي الطلاق.

والطلاق هو آخر الحلول الشرعية التي يلجأ إليها الزوجان، ووقوع الطلاق من المسائل التي تناولها الفقهاء بالبحث والمناقشة، فهل يقع الطلاق باللفظ؟ أو بالكتابة؟ أو بالإشارة؟ وقد وقع الخلاف بين الفقهاء في حكم هذه المسألة، وهي وقوع الطلاق كتابة، فأحببت أن أبحث في هذه المسألة، جامعاً أقوال الفقهاء فيها، مع بيان أدلتهم ومناقشتها مناقشة علمية، ثم بيان ما يترجح لي في هذه المسألة، ثم ذكر الحكم في وقوع الطلاق عن طريق الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، سواء عن طريق الإيميل، أو الشات، أو غيرها من الطرق المتوفرة على الشبكة، ولإتمام الفائدة المرجوة ذكرت رأي قانون الأحوال الشخصية الكويتي، وقارنت بينه وبين أقوال الفقهاء في المسألة.

ولم أر – بحسب اطلاعي – من أفرد رسالة حول هذا الموضوع، إلا أن هناك بعض الفتاوى والرسائل حول الطلاق، وكان من ضمنها مسألة وقوع الطلاق كتابة، والبحث فيها مقتضب، كالفتاوى الصادرة من لجنة الإفتاء بوزارة الأوقاف بدولة الكويت، واللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية، ولجان الفتوى في باقي الدول. وهناك رسالة بعنوان (مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق) لأسامة عمر الأشقر، ورسالة (فقه الطلاق في ضوء الكتاب والسنة) للدكتور نصر سلمان، ورسالة (فتوى الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة) لعلاء الدين زعتري.

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهمية البحث وخطته.

المبحث الأول: تعريف الطلاق. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الطلاق لغة.

المطلب الثاني: تعريف الطلاق اصطلاحاً.

المبحث الثاني: تعريف الكتابة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الكتابة لغة.

المطلب الثاني: تعريف الكتابة اصطلاحاً.

المبحث الثالث: تعريف الانترنت.

المبحث الرابع: حكم الطلاق كتابة عند الفقهاء.

المبحث الخامس: حكم الطلاق كتابة عن طريق الانترنت. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بـ (الإيميل email والشات chat).

المطلب الثاني: التعريف بالأجهزة الحديثة: (البلاكبيري blakbary) – (الآيفون ifon) – (الآيبود ibod) – (والآيباد ibad).

المطلب الثالث: حكم الطلاق عن طريق هذه الأجهزة.

الخاتمة: وذكرت فيها أهم نتائج البحث.

والله أسأل أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وأن يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح إنه سميع مجيب.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المبحث الأول
تعريف الطلاق

المطلب الأول
تعريف الطلاق لغة

الطاء واللام والقاف – كما يقول ابن فارس – أصلٌ صحيحٌ مطّرد واحد، وهو يدلُّ على التَّخلية والإرسال. يقال انطلقَ الرّجل ينطلق انطلاقاً. ثمَّ ترجع الفروع إليه.(١).

وطلق الرجل امرأته تَطْلِيقًا فهو مُطَلِّقٌ، فإن كثر تطليقه للنساء قيل مِطْلِيقٌ ومِطْلاقٌ، والاسم الطَّلَاقُ، وطَلَقَتْ هي تَطْلُقُ، من باب قتل، وفي لغة من باب قَرُبَ فهي طَالِقٌ(٢).

والطلاق اسم من التطليق، وهو: الإرسال، ويجوز أن يكون مصدر طلقت بالضم أو بالفتح، فهي طالق، كحامل وحائض... وطلقت المرأة طلاقا وطلقت طلقاً عن الولادة، وطلق وجه فلان طلاقة، وفلان طلق الوجه وطليق الوجه(٣).

ومما سبق يتبين معنى الطلاق لغة، وهو: الحل والانحلال، والتخلية، ورفع قيد النكاح.

المطلب الثاني
تعريف الطلاق اصطلاحاً

لم تختلف كلمة الفقهاء كثيراً في تعريف الطلاق، وسأعرض شيئاً من تعريفاتهم له بإيجاز.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/ ٤٢٠-٤٢١) مادة (طلق).
(٢) المصباح المنير للفيومي (١٤٢-١٤٣) مادة طلق.
(٣) الكليات للكفوي (٥٨٤) وانظر: المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (٢٥) مادة (طلق) والمفردات (٣٠٦).

أولاً: عند الحنفية:

قال ابن الهمام عن الطلاق: (وفي الشرع: رفع قيد النكاح بلفظ مخصوص)[١].

ثانياً: عند المالكية:

قال ابن عرفة: (صِفَةٌ حُكْمِيَّةٌ تَرْفَعُ حِلِّيَّةَ مُتْعَةِ الزَّوْجِ بِزَوْجَتِهِ مُوجِباً تَكَرُّرهَا مَرَّتَيْنِ لِلْحُرِّ، وَمَرَّةً لِذِي رِقٍّ، حَرَّمَتْهَا عَلَيْهِ قَبْلَ زَوْجٍ)[٢].

ثالثاً: عند الشافعية:

قال الشربيني الخطيب عن الطلاق: (وشرعاً: حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه)[٣].

رابعاً: عند الحنابلة:

قال ابن قدامة: (الطلاق حلُّ قيد النكاح)[٤].

يلاحظ من تعريفات فقهاء المذاهب أنهم متفقون على أن الطلاق هو حل لقيد النكاح، أي أن الطلاق يرفع قيد النكاح، ويكون ذلك بألفاظ مخصوصه بينها الشارع الحكيم سبحانه وتعالى.

---

(١) فتح القدير (٣/٤٦٣) وتبيين الحقائق (٣/١٨٨).
(٢) شرح الحدود للرصاع (١/٢٧١) ومواهب الجليل (٤/١٩) وتبيين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك لمحمد الشيباني الشنقيطي(٣/١٢٧).
(٣) مغني المحتاج (٣/٢٧٩) والأشباه والنظائر للسيوطي (٣١).
(٤) المغني (١٠/٣٢٣) وشرح منتهى الإرادات (٣/١١٩).

المبحث الثاني
تعريف الكتابة

المطلب الأول
تعريف الكتابة لغة

كَتَبَ من باب نصر وكِتَّاباً – أيضاً – وكِتَّابةً، والكِتابُ – أيضاً – الفرض والحكم والقدر، والكاتِبُ عند العرب العالم، ومنه قوله تعالى: ﴿أَمْ عِندَهُمُ ٱلْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ﴾ [سورة الطور:٤١]، والكُتَّاب بالضم والتشديد الكَتَبةُ والكَتَّابُ أيضا والمَكْتَبُ واحد والجمع الكَتَّاتِيبُ، والمَكَاتِبُ، والكَتِيبةُ: الجيش، واكْتَتَب أي كتب، ومنه قوله تعالى ﴿ٱكْتَتَبَهَا﴾ [سورة الفرقان:٥] واكْتَتَبَ – أيضاً – كَتَب نفسه في ديوان السلطان، والمُكْتِبُ بوزن المخرج: الذي يعلم الكتابة، واسْتَكْتَبَهُ الشيء سأله أن يكتبه له، والمُكاتَبَةُ والتَّكاتُب بمعنى[١].

وقال ابن فارس: الكاف والتاء والباء: أصلٌ صحيح واحد: يدلُّ على جمع شيءٍ إلى شيءٍ. من ذلك: الكِتَابُ والكتابة. يقال: كتبت الكتابَ أكْتبه كَتْباً[٢].

المطلب الثاني
تعريف الكتابة اصطلاحا

لا يخرج المعنى الاصطلاحي للكتابة عن المعنى اللغوي، إذ تعني الكتابة ما يخطه الإنسان بيده بصيغة معينه مما يجمعه من أفكار، وهذا مستفاد من كلام ابن فارس، حيث ذكر أن أصل (الكاف والتاء والباء) يدل على جمع الشيء إلى الشيء، لأن الكتابة لا تقوم إلا بالصياغة المحكمة غالباً، والصياغة في حد ذاتها جمع بين الكلمات وربط لها بعضها ببعض.

---

(١) مختار الصحاح (٢٣٤) مادة (كتب).

(٢) معجم مقاييس اللغة (٥/١٥٨) وانظر: القاموس المحيط (١/٢٧٩) ولسان العرب (١/٦٩٨) مادة (كتب).

المبحث الثالث
تعريف الإنترنت

كلمة "إنترنت internet" هي اختصار الكلمة الانجليزية international network، ومعناها: شبكة المعلومات العالمية التي يتم فيها ربط مجموعة شبكات بعضها مع بعض في العديد من الدول، عن طريق الهاتف والأقمار الصناعية، ويكون لها القدرة على تبادل المعلومات بينها من خلال أجهزة كمبيوتر مركزية تسمى باسم الخادم server، التي تستطيع تخزين المعلومات الأساسية فيها والتحكم بالشبكة بصورة عامة.

تاريخ شبكة المعلومات العالمية "انترنت":

بدأت فكرة إنشاء شبكة معلومات من قبل إدارة الدفاع الأمريكية عام ١٩٦٩م، عن طريق تمويل مشروع من أجل وصل الإدارة مع متعهدي القوات المسلحة، وعدد كبير من الجامعات التي تعمل على أبحاث ممولة من القوات المسلحة، وسميت هذه الشبكة باسم (أربا: ARBA)، وهي اختصار الكلمة الانجليزية: Advanced Research Project Administration، وكان الهدف من هذا المشروع تطوير تقنية تشبيك كمبيوتر، تصمد أمام هجوم عسكري، وصممت شبكة (أربا) عن طريق خاصية تدعى: طريقة إعادة التوجيه الديناميكي Dynamic rerouting، وتعتمد هذه الطريقة على تشغيل الشبكة بشكل مستمر، حتى في حالة انقطاع إحدى الوصلات أو تعطلها عن العمل تقوم الشبكة بتحويل الحركة إلى وصلات أخرى.

لم يقتصر استخدام شبكة (أربانيت) – فيما بعد – على القوات المسلحة فحسب، فقد استخدمت من قبل الجامعات الأمريكية بكثافة كبيرة، إلى حد أنها بدأت تعاني من ازدحام يفوق طاقتها، وصار من الضروري إنشاء شبكة جديدة، لهذا ظهرت شبكة جديدة في عام ١٩٨٣م سميت باسم (مل نت: MILNET) لتخدم المواقع العسكرية فقط، وأصبحت شركة (أربانيت) تتولى أمر الاتصالات

غير العسكرية، مع بقائها موصولة مع (مل نت) من خلال برنامج اسمه (بروتوكول إنترنت Internet Protocol (IP))، الذي أصبح فيما بعد المعيار الأساسي في الشبكات.

بعد ظهور نظام التشغيل (يونيكس Unix) الذي اشتمل على البرمجيات اللازمة للاتصال مع الشبكة وانتشار استخدامه في أجهزة المستفيدين أصبحت الشبكة مرة أخرى تعاني من الحمل الزائد، مما أدى إلى تحويل شبكة (أربانيت) في عام ١٩٨٤م إلى مؤسسة العلوم الوطنية الأمريكية:

National Science Foundation (NSF) التي قامت بدورها وبالتحديد في عام ١٩٨٦م بعمل شبكة أخرى أسرع أسمتها: NSFNET، وقد عملت هذه الشبكة بشكل جيد لغاية عام ١٩٩٠م الذي تم فصل شبكة (أربانيت) عن الخدمة بعد عشرين عاماً بسبب كثرة العيوب فيها، مع بقاء شبكة NSFNET جزءاً مركزياً من (إنترنيت)[١].

(١) انظر: معجم مصطلحات الإنترنت والحاسوب لأسد الدين التميمي (٩١-٩٢) - الإنترنت ما له وما عليه م.نايف منير فارس (١٧-١٨) - التجارة على الإنترنت لسايمون كولن، ترجمة يحيى مصلح (١٥-١٧) - كيف تكون معلماً عبر الإنترنت لجوليا دغلبي، ترجمة د.عبد القادر بن عبد الله الفنتوخ (٢٣-٣٠).

المبحث الرابع
حكم الطلاق كتابة عند الفقهاء

يتفق الفقهاء في الجملة على صحة العقود وانعقادهَا بالكتابة، والكتابة التي تقوم مقام اللفظ هي الكتابة المستبِينة المرسومة، كالكتابة على الصحيفة أو الحائط أو الأرض، أما الكتابة التي لا تقرأ – كالكتابة على الماء أو الهواء – فلا ينعقد بها أي تصرف.

وإنما قامت الكتابة مقام اللفظ، لأن القلم أحد اللسانين، فنزلت الكتابة منزلة اللفظ[1].

هذا في العقود بوجه عام، أما في الطلاق فالأصل في وقوعه أن يقع باللفظ، فالطلاق لابد فيه من صيغة، وصيغة الطلاق هي اللفظ المعبر به عنه، أما وقوعه كتابة ففيه خلاف بين الفقهاء، فإن كان بنية فهو واقع عند الجمهور في الجملة، وإن كان بلا نية فلا يقع عند الجمهور أيضا، وتفصيل ذلك في المسألتين التاليتين، بعد أن أذكر سبب الخلاف.

سبب الخلاف:

يرجع سبب اختلاف الفقهاء – والله أعلم – في حكم وقوع الطلاق كتابة إلى ثلاثة أمور:

الأول: عموم النصوص التي تبين مشروعية الطلاق، فمنهم: من أخذ بظاهرها المستند في فهمها إلى اللغة العربية، فقال بعدم وقوع الطلاق إلا باللفظ، فلا يقع عن طريق الكتابة. ومنهم: من فسر عموم هذه النصوص بنظائر كتابة الطلاق، من صحة باقي العقود عن طريق الكتابة، وأن الكتابة حروف يفهم منها اللفظ، فصح الطلاق كتابة لذلك.

---

(١) حاشية ابن عابدين (٥/٢٦٣) ومنح الجليل شرح مختصر خليل (٢/٢٣٧) وتكملة المجموع للمطيعي (١٧/١١٩) والمغني (١٠/٥٠٣).

الثاني: الخلاف في فهم حديث: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ"[(١)]، فمن أخذ بعموم الحديث، وأن الإنسان لا يؤاخذ على حديث النفس حتى يعمل أو يتكلم، ومن كتب الطلاق فقد عمل، لذلك قالوا: بأن من كتب طلاق فإنه يؤاخذ بهذا العمل – وهو الكتابة – فيقع الطلاق ولو بلا نية. ومنهم: من فسر الحديث بأن غاية ما يدل عليه مؤاخذة الإنسان بما نواه عند العمل به أو الكلام، وهذا لم يحصل، لأنه لم ينو الطلاق، فكيف يؤاخذ به، فلذلك قالوا بعدم وقوع الطلاق كتابة إلا بنية.

الثالث: هل تُعدُّ الكتابة من كنايات الطلاق، فمن عدّها من كنايات الطلاق قال بعدم وقوع الطلاق كتابة إلا بنية، ومن لم يعتبرها من الكنايات واعتمد على ظاهر النصوص قال بوقوع الطلاق كتابة.

ودونك تفصيل المسألتين:

المسألة الأولى: الطلاق كتابة مع النية:

اختلف الفقهاء في وقوع الطلاق كتابة مع وجود نية الطلاق، فإذا كتب الزوج طلاق زوجته وهو ناو للطلاق فقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

القول الأول: إذا طلق الزوج زوجته عن طريق الكتابة وهو ناو للطلاق فإن الطلاق يقع. وهو قول جمهور الفقهاء على سبيل الإجمال[(٢)].

أما تفصيل قولهم، فعند الحنفية: يقع الطلاق بالكتابة المرسومة إذا كانت عبارتها واضحة وبألفاظ صريحة، ومعنى المرسومة: أن يكون مصدراً ومعنوناً باسم الزوجة وعنوانها الخاص، كأن يكتب إليها كتاباً فيه: إلى زوجتي فلانة أنت طالق. أما الكتابة غير المرسومة فتعتبر من الكنايات فلا يقع الطلاق إلا بالنية،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٥/٣) كتاب الطلاق باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون رقم الحديث (٥٢٦٩).

(٢) حاشية عابدين (٤٢٨/٢) وجواهر الإكليل شرح مختصر خليل (٢٣٦/١) وشرح المحلي على المنهاج (٣٢٨/٣) والإنصاف (٤٧٢/٨).

ومعنى غير المرسومة: ألا يكون مصدراً ومعنوناً باسم الزوجة، كأن توجد ورقة كتب فيها: فلانة طالق، وفلانة اسم زوجته [١].

وعند المالكية: يقع الطلاق إذا كانت الكتابة مستبينة بمجرد الكتابة مطلقاً، نوى أو لم ينو، وصل إلى الزوجة أو لم يصل. وإذا كتب: إن وصلك كتابي فأنت طالق وقع الطلاق باتفاق، أما إن كتب: إذا وصلك كتابي كتابي فأنت طالق ففي ذلك خلاف عندهم، لأن (إذا) تحتمل الشرط والظرف [٢].

وعند الشافعية: كتابة الطلاق تعتبر من باب الكناية مطلقاً، ولو كان المكتوب من أصرح ألفاظ الطلاق، فلا يقع إلا بالنية [٣].

وعند الحنابلة أن الطلاق بالكتابة المستبينة لا يقع إلا بالنية، إلا أنهم يشترطون لوقوعه شهادة شاهدين عدل [٤].

دليل أصحاب هذا القول:

١ – أن الكتابة حروف يفهم منها الطلاق، فإذا أتى فيها بالطلاق وفهم منها ونواه وقع كاللفظ [٥].

٢ – لأن الكتابة تقوم مقام قول الكاتب، بدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مأموراً بتبليغ رسالته فحصل ذلك في حق بعضهم بالقول وفي حق آخرين بالكتابة إلى ملوك الأطراف.

٣ – أن القلم أحد اللسانين، فالإنسان يعبر عما في نفسه بطريقين:
الأول: اللسان: بأن يتلفظ بما يريد بلسانه
والثاني: الكتابة، فتقوم الكتابة مقام اللفظ.[٦].

---

(١) حاشية عابدين (٤٢٨/٢).
(٢) جواهر الإكليل شرح مختصر خليل (٢٣٦/١).
(٣) شرح المحلي على المنهاج (٣٢٨/٣).
(٤) الإنصاف (٤٧٢/٨) والمغني.
(٥) شرح المحلي على المنهاج (٣٢٨/٣)، وانظر الحاوي (١٦٧/١٠).
(٦) منح الجليل شرح مختصر خليل (٢٣٧/٢).

٤ – لأن كتاب القاضي يقوم مقام لفظه في إثبات الديون والحقوق، فكذا الطلاق[١].

القول الثاني: إذا طلق الزوج زوجته عن طريق الكتابة وهو ناو للطلاق فإن الطلاق لا يقع.

وهو وجه عند الشافعية[٢]، وقول عند الحنابلة[٣]. وقول الظاهرية[٤].

دليل أصحاب هذا القول:

١ – قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـٔٗا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [سورة البقرة:٢٢٩] وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾ [سورة الطلاق:١]، ولا يقع في اللغة التى خاطبنا الله تعالى بها ورسوله صلى الله عليه وسلم اسم تطليق على أن يكتب، إنما يقع ذلك على اللفظ به، فصح أن الكتاب ليس طلاقا حتى يلفظ به إذ لم يوجب ذلك نص[٥].

نوقش هذا الاستدلال:

بأن الكتابة معتبرة في كثير من العقود، بل إن الفقهاء متفقون على

---

(١) المغني (٥٠٣/١٠).
(٢) روضة الطالبين (٤١/٦).
(٣) الإنصاف (٤٧٣/٨).
(٤) المحلى (١٩٦/١٠).
(٥) المحلى (١٩٧/١٠).

صحة العقود وانعقادهَا بالكتابة على وجه الجملة، وإنما قامت الكتابة مقام اللفظ، لأن القلم أحد اللسانين، فنزلت الكتابة منزلة اللفظ.

٢ - لأن الكتابة فعل، والفعل لا يقع به طلاق، كما أن الإخراج من المنزل مع نية الطلاق لا يقع به طلاق[١].

نوقش هذا الاستدلال:

بأن هذا القياس مع الفارق، فإن من يخرج زوجته من البيت لم يطلق لا لفظاً ولا كتابة، فلم يقع منه طلاق أصلا، بخلاف من كتب الطلاق فقد وقع منه الطلاق عن طريق الكتابة.

٣ - ولأن الخط بالحق ليس إقراراً شرعياً، فلا يقع لطلاق به[٢].

نوقش هذا الاستدلال:

بأننا لا نسلم بذلك، فالخط بالحق إقرار شرعي معتبر في كثير من العقود، فهو كتابة، والفقهاء في الجملة - كما مر - متفقون على صحة العقود وانعقادهَا بالكتابة.

الترجيح:

القول الراجح في هذه المسألة هو: قول الجمهور لقوة ما استدلوا به، حيث إن الكتابة تعتبر كناية، فتقوم مقام اللفظ بالنية، كما أن الكتابة تقوم مقام القول في مسائل كثيرة في الفقه، كإثبات الديون والحقوق، والوصية، وغيرها من المسائل.

المسألة الثانية الطلاق كتابة بدون النية:

اختلف الفقهاء في وقوع الطلاق كتابة بدون وجود نية الطلاق، فإذا كتب الزوج طلاق زوجته وهو غير ناو للطلاق فقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

---

(١) شرح المحلي على المنهاج (٣/٣٢٨)، وانظر الحاوي (١٠/١٦٨).
(٢) الإنصاف (٨/٤٧٢).

القول الأول: إذا طلق الزوج زوجته عن طريق الكتابة وهو غير ناو للطلاق فإن الطلاق لا يقع. وهو قول جمهور الفقهاء[١].

دليل أصحاب هذا القول:

لأن الكتابة محتملة، فإنه قد يقصد بها أمور محتملة: كتجربة القلم، أو تجويد الخط، أو غم الأهل من غير نية، فالكتابة كناية ككنايات الطلاق، فمن نوى بكتابة الطلاق تجويد خطه أو تجربة قلمه لم يقع الطلاق؛ لأنه نوى باللفظ غير الإيقاع، فلم يقع [٢].

القول الثاني: إذا طلق الزوج زوجته عن طريق الكتابة وهو غير ناو للطلاق فإن الطلاق يقع. وهو قول عند الحنابلة[٣].

دليل أصحاب هذا القول:

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ "[٤].

فالحديث يقرر بأن الإنسان لا يؤاخذ على حديث النفس حتى يعمل أو يتكلم، ومن كتب الطلاق فقد عمل، ولذلك يؤاخذ بهذا العمل – وهو الكتابة – فيقع الطلاق.

نوقش الاستدلال بهذا الحديث:

بأن الحديث إنما يدل على مؤاخذته بما نواه عند العمل به أو الكلام، وهذا لم يحصل؛ لأنه لم ينو الطلاق، فكيف يؤاخذ به؟[٥].

---

(١) حاشية عابدين (٤٢٨/٢) والمعونة للقاضي عبد الوهاب (٨٥١/٢) وروضة الطالبين (٤١/٦) والإنصاف (٤٧٣/٨).

(٢) المصدر نفسه. وانظر: حاشية الجمل على المنهج (٣٣٣/٤) وأسنى المطالب (٣/ ٢٧٧) والحاوي (١٦٨/١٠).

(٣) الإنصاف (٤٧٣/٨).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) المغني (٥٠٤/١٠).

ومما يدل على ذلك قول أحد رواة الحديث وهو قتادة: (إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ)، فإنه يشير إلى عدم وقوع الطلاق بدون نية، فعلى هذا من كتب الطلاق ولم ينو الطلاق فلا يقع الطلاق.

ويدل لذلك أيضا ما ثبت عن الحسن البصري وغيره في عدم إمضاء الطلاق إلا بنية، يقول قول الحسن البصري في رجل كتب بطلاق امرأته ثم محاه فقال: ليس بشئ الا أن يمضيه أو يتكلم به[1].

الترجيح:

الذي يظهر: هو ترجيح القول الأول وهو قول الجمهور، بأن من كتب الطلاق بغير نية فإنه لا يقع، لأن الطلاق أمره خطير، وهو حل لقيد النكاح، ولا يكون ذلك بأمور محتملة كالكتابة، فإن الكتابة تحتمل أموراً عدة كما ذكر الفقهاء، كما أن الكتابة لا تعد طلاقاً صريحاً لوجود تلك الاحتمالات، وعلى هذا فهي تعتبر من كنايات الطلاق، وكنايات الطلاق لا يقع الطلاق بها إلا بالنية.

وعلى هذا جمع من فتاوى العلماء، فقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله: رجل كان جالساً مع أخته وزوجته فطلب من أخته أن تجيء بالقلم، فكتب على ورقة: طلاق طلاق، بغير إضافة إلى أحد، فغضبت أخته وأخذت القلم ثم كتبت ثلاث مرات: طلاق طلاق طلاق، ثم ألقى الورقة إلى امرأته وقال لها: انظري هل صحيح ما كتبت؟ وهو لم يرد كتابة هذه الألفاظ لامرأته.

فأجاب: هذا الطلاق غير واقع على المرأة المذكورة إذا كان لم يقصد به طلاقها، وإنما مجرد الكتابة أو أراد شيئاً آخر غير الطلاق؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات...) الحديث.

وهذا قول جمع كثير من أهل العلم، وحكاه بعضهم قول الجمهور، لأن الكتابة في معنى الكناية، والكناية لا يقع بها الطلاق إلا مع النية في أصح قولي العلماء، إلا أن يقترن بالكتابة ما يدل على قصد إيقاع الطلاق فيقع بها الطلاق.

---

(١) المحلى (١٠/١٩٧).

والحادثة المذكورة ليس فيها ما يدل على قصد إيقاع الطلاق والأصل بقاء النكاح والعمل بالنية[١].

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ عن رجل كتب طلاق امرأته وأراد بذلك غم أهله وتهديدها.

فأجاب: يظهر لنا أن الطلاق غير واقع، وإنما أراد من هذه الورقة غم أهله وتهديدها، وقد ذكر العلماء أنه إذا قصد من كتابة الطلاق تجويد خطه أو غم أهله قبل منه مقصده، ولا يقع الطلاق، قال في " شرح الزاد – الجزء الثالث ص١٥٠ ": ومن كتب صريح طلاق امرأته بما يبين وقع وإن لم ينوه، لأنها صريحة فيه؛ فإن قال: لم أرد إلا تجويد خطي أو غم أهلي قبل. اهـ. وبالله التوفيق[٢].

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم – أيضاً – عن رجل كتب طلاق زوجته فلانة بنت فلان طلقة واحدة، وأنه ذيل الكتابة بتوقيعه واسمه، وأنه لم يقصد إيقاع الطلاق بزوجته، ولم ينوه إطلاقاً، بل كتب الورقة ليرهب زوجته ويهددها لكي ترتدع عن معاملتها السيئة لزوجها إلى آخر ما ذكر. وتسأل هل يقع الطلاق من الرجل المذكور على الزوجة، أم لا؟

فأجاب: الحمد لله. إذا كان الأمر كما ذكرت في أنه لم يقصد من كتابته صريح طلاق زوجته إلا تهديدها وإرهابها لترتدع عن معاملتها السيئة له، وأنه لم يقصد الطلاق ولم ينوه إطلاقاً فلا يقع الطلاق المذكور، وبالله التوفيق[٣].

وسئلت لجنة الفتوى بوزارة الأوقاف الكويتية: ما هو الراجح من أقوال العلماء فيما يتعلق بالطلاق المكتوب دون التلفظ به، هل هو واقع وفق أرجح أقوال العلماء؟ فأجابت اللجنة: (يعتبر الطلاق بالكتابة من الكنايات عند جمهور

---

(١) فتاوى الطلاق، إعداد د.عبد الله الطيار والشيخ محمد الموسى (٦٣).
(٢) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١١/٥٥).
(٣) المرجع ذاته.

الفقهاء، فإن كتب الطلاق كتابة مستبينة واضحة ناوياً الطلاق وقع الطلاق، وإن لم ينو به الطلاق فإنه لا يقع. والله أعلم)[١].

وقال سيد سابق: (والكتابة يقع بها الطلاق، ولو كان الكاتب قادراً على النطق، فكما أن للزوج أن يطلق زوجته باللفظ، فله أن يكتب إليها الطلاق. واشترط الفقهاء: أن تكون الكتابة مستبينة مرسومة، ومعنى كونها مستبينة: أي بينة واضحة بحيث تقرأ في صحيفة ونحوها.

ومعنى كونها مرسومة: أي مكتوبة بعنوان الزوجة بأن يكتب إليها: يا فلانة، أنت طالق، فإذا لم يوجه الكتابة إليها بأن كتب على ورقة: أنت طالق، أو زوجتي طالق، فلا يقع الطلاق إلا بالنية، لاحتمال أنه كتب هذه العبارة من غير أن يقصد إلى الطلاق، وإنما كتبها لتحسين خطه مثلاً)[٢].

حكم الطلاق كتابة في قانون الأحوال الشخصية الكويتي:

جاء في المادة (١٠٤) من القانون:

أ – يقع الطلاق باللفظ الصريح فيه عرفاً، ولا يقع بلفظ الكتابة إلا بالنية.

ب – ويقع بالكتابة عند العجز عن النطق به.

ج – ويقع بالإشارة المفهمة عند العجز عن النطق والكتابة[٣].

وجاء في المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية الكويتي عند المادة (١٠٤): (حددت هذه المادة طرق التعبير عن إرادة الطلاق، هادفة إلى جعل طريق التعبير واضحاً لا شك فيه ولا ليس، فلم تقبل من المطلق طريقًا أدنى من غيره في قوة الدلالة على هذه الإرادة وجزمه بها، متى أمكن أن يعبر بالطريقة الأوفى دلالة، والأبعد عن الاحتمالات.

---

(١) مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية (٩/٢٣٩-٢٤٠).

(٢) فقه السنة (٢/٢٥٦).

(٣) قانون الأحوال الشخصية – مجلس الوزراء – الفتوى والتشريع (٣٢).

فقررت الفقرة (أ) أن الطريق الأصلية هي اللفظ الصريح في الطلاق الذي عرفه الناس وألفوه، أكان باللغة العربية أم بغيرها، فللمطلق أن يستعمل أي لغة يحسن التعبير بها، ولو كان قادراً على العربية، ولا يحتاج هذا اللفظ إلى نية، أو قرينة، فهو لا يفهم منه في عرف التخاطب إلا معنى الطلاق.

أما كتابة الطلاق فهي ما يحتمل معنى الطلاق وغيره، ويشترط لوقوع الطلاق بها أن ينوي الرجل بها الطلاق، حسب اجتهاد المالكية والشافعية، ولا يمكن عندئذ إثبات النية إلا بتصريح من المتكلم نفسه أنه قد نوى الطلاق، ولا يلتفت إلى أي قرينة في إثبات النية، مهما كانت الحال.

فإذا كان مريد التطليق عاجزاً عن الكلام تقبل منه الكتابة في التعبير عن إرادته، ولا تقبل الكتابة من غير العاجز عن الكلام؛ لأن الكتابة أدنى دلالة في حالة القدرة على النطق، فيؤخذ بالتعبير الأوضح تضييقاً لدائرة وقوع الطلاق، ومستند ذلك مذهب الظاهرية الذين لا يوقعون الطلاق بالكتابة أصلاً، وقول الشافعي، وإن نوى الكاتب الطلاق، وهو قول لبعض السلف.

والعجز عن الكلام يشمل الخرس الأصلي، ويشمل اعتقال اللسان لعلة طارئة، فإذا كان مريد التطليق عاجزاً أيضاً عن الكتابة، إما لجهله بها، أو لعلة مانعة، قبل منه التعبير بإشارته المفهمة...)[1].

وواضح من خلال المادة (١٠٤) وما جاء في المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية موافقة القانون لما عليه جمهور الفقهاء من أن الطلاق كتابة لا يقع إلا بالنية، فمن كتب طلاق امرأته وهو ناو للطلاق وقع الطلاق، فإن لم ينو لم يقع.

لكن المذكرة الإيضاحية تبين بأن كتابة الطلاق جائزة في العاجز عن الطلاق، كالأخرس ونحوه، أما غير العاجز فلا يصح منه الطلاق كتابة ولو نوى

(١) قانون الأحوال الشخصية – مجلس الوزراء – الفتوى والتشريع (٢١٥-٢١٦).

الطلاق، وهم أخذوا بهذا رأي الظاهرية وبعض الحنابلة، معللين ذلك بأن الكتابة أدنى دلالة في حالة القدرة على النطق، فيؤخذ بالتعبير الأوضح؛ تضييقاً لدائرة وقوع الطلاق، ومناقشة هذا الرأي سبقت عند مناقشة القول السابق.

المبحث الخامس
حكم الطلاق كتابة عن طريق الانترنت

حتى نعرف هل يقع الطلاق كتابة عن طريق الانترنت، لابد أولا أن نعرف كيف تكون الكتابة عن طريق الانترنت، فإن الكتابة عن طريق الانترنت لها صور عديدة ومتنوعة.

ثم لابد أن نعرف ما هي الأجهزة الحديثة التي يمكن أن يرسل المرسل أي رسالة كتابياً لشخص آخر عن طريق المحادثة أو البريد الالكتروني بهذا الجهاز.

وهذا كله تفصيله في المطالب التالية:

المطلب الأول
التعريف ب (الإيميل email والشات chat)

تستخدم شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) في مجالات عديدة، لما تقدمه من خدمات معلوماتية، وخدمة البريد الالكتروني وغيرها من الخدمات الكثيرة، وهذا تعريف موجز لبعض هذه الخدمات:

١ – الخدمات المالية والمصرفية: فغالبية البنوك تستخدم الشبكة في أعمالها اليومية، ولمتابعة البورصات العالمية، وأخبار الاقتصاد.

٢ – التعليم: حيث يتم عن طريق الشبكة نقل وتبادل المعلومات بين الجامعات والمدارس ومراكز البحث العلمي.

٣ – خدمة البريد الالكتروني: للإرسال ونقل الملفات مع أي شخص له عنوان بريدي الكتروني بصورة سريعة جداً لا تتعدى ثوان.

٤ – خدمة المحادثات الشخصية: حيث يمكن التحدث مع أي طرف آخر، صوتاً، وصورة، وكتابة.

٥ – خدمة المعلومات الإخبارية: حيث يمكن نقل الأخبار من دولة إلى أخرى

أو مكان إلى آخر عن طريق الشبكة، وهذا يستفيد منه وكالات الأخبار وأصحاب الصحف والمجلات استفادة كبيرة [١].

والذي يهمنا في بحثنا هذا من هذه الخدمات: ما يتعلق بالمحادثة (chat) والبريد الالكتروني (الإيميل email).

أما المحادثة (chat)، فتكون عن طريق غرف المحادثة (chat room)، وهي غرف افتراضية على الانترنت، حيث يستطيع الفرد أن يحادث أفراداً آخرين على الانترنت أينما كانوا. وصورة هذه المحادثة قد تكون كتابية أو كلامية أو مع فيديو[٢].

وقد تكون المحادثة عن طريق الماسنجر (messenger)، وبرنامج الماسنجر سواء (MSN messenger) أو (yahoo messenger)، هو برنامج وسيط، يربط بين جهاز المستخدم وغيره من الأجهزة الأخرى عبر شبكة الانترنت عن طريق البريد الالكتروني، فيكون البريد الالكتروني هو مفتاح دخولك للبرنامج[٣].

وعلى هذا فيمكن للإنسان أن يحادث زوجته كتابياً عن طريق غرف المحادثة، أو عن طريق الماسنجر، بأي شيء يريده، سواء مدحاً أو ذما، أو طلاقاً، أو غيرها من الأمور.

وأما البريد الالكتروني ففكرته تقوم على تبادل الرسائل (وتشمل الملفات والرسوم والصور والبرامج...)، عن طريق إرسالها من المرسل إلى شخص أو أكثر، وذلك باستعمال عنوان البريد الالكتروني للمرسل إليه[٤].

ويتسم البريد الالكتروني بكونه سهل الاستخدام، ومحدود التكاليف، وفائق السرعة.

وهناك العديد من برامج البريد الالكتروني، مثل (أوتلوك outlook)، الذي

---

(١) الانترنت ما له وما عليه م.نايف منير فارس (١٨-١٩).
(٢) معجم مصطلحات الانترنت والحاسوب لأسد الدين التميمي (٣٤٤).
(٣) الانترنت ما له وما عليه م.نايف منير فارس (١٠٧).
(٤) الانترنت ما له وما عليه م.نايف منير فارس (١١٢).

يصاحب المتصفح (مايكروسوفت انترنت Microsoft Internet Explorer)، أو (نتسكيب ميل Netscape mail)، الذي يصاحب المتصفح (نتسكيب نفيجيتور Netscape Navigater)، وغيرها من البرامج.

ومن برامج البريدالالكتروني: البريد المجاني الذي تقدمه بعض مواقع الويب المتخصصة، وهي خدمات بريد الكتروني تقدمها هذه المواقع من دون تكلفة على المستخدم، حيث تأتي عائداتها من الإعلانات التي توضع على الموقع، ومن أمثلة هذا النوع (هوتميل Hotmail)، و(ياهو ميل Yahoo mail)، و(جيميل Gmail)، و(توك تو وان Talk21)[١].

وعلى هذا فيمكن للزوج أن يرسل إلى زوجته كتابياً عن طريق البريد الالكتروني ما يريد من ملفات أو كلمات، مدحاً أو ذماً أو طلاقاً، أو ما يشاء من غير ذلك.

المطلب الثاني

التعريف بالأجهزة الحديثة: (البلاكبيري blakbary) – (الآيفون ifon) – (الآيبود ibod) – (والآيباد ibad)

أولاً: جهاز آي فون، (iPhone):

هو جهاز تنتجه شركة أبل (Apple Inc). يعتبر الآي فون من الهواتف الذكية (Smartphones)، ويقوم بعدة وظائف، منها: مشغل ملفات وسائط متعددة من خلال تطبيق آي بود، وهاتف خلوي من خلال تطبيق الهاتف، والكاميرا الرقمية من خلال تطبيق الكاميرا، وجهاز إنترنت لوحي من خلال تطبيق متصفح الإنترنت سفاري (متصفح)[٢].

---

(١) كيف تكون معلما عبر الانترنت (٥٣).

(٢) موقع ويكيبيدا العربي http://ar.m.wikipedia.org.

وعلى هذا فهذا الجهاز يمكن عن طريقه الدخول إلى عالم الانترنت، واستخدام المحادثة أو البريد الالكتروني في كتابة الطلاق بين الزوج وزوجته.

ثانياً: آي بود (iPod):

هو جهاز متنقل لحفظ وعرض ملفات الوسائط المتعددة، وهو من إنتاج شركة أبل.

طرح أول إنتاج له عام ٢٠٠١، ويستخدم آي بود عادة لسماع الموسيقى، إلا أنه يمكن تخزين وعرض الصور فيه، كما توجد فيه بعض الألعاب ذات التقنية المنخفضة. وألعاب ذات تقنية عالية في الآي بود اللمسي[١].

وهذا الجهاز يمكن من خلاله الدخول إلى شبكة الانترنت العالمية، والاستفادة من خدمات المحادثة والبريد الالكتروني، حيث يمكن للزوج كتابة ما يريد من طلاق ونحوه لزوجته التي تحمل الجهاز نفسه.

ثالثاً: آي باد (iPad):

هو جهاز لوحي صُمم ويسوَّق من قبل شركة أبل، وتقوم بتصنيعه شركة فوكسكون، تم إصداره في أبريل ٢٠١٠، يعمل الجهاز بنظام تشغيل آي (شبيهٌ ليونكس)، وتدعم شاشته اللمس المتعدد، ويقوم بتشغيل عدة أنواع من الوسائط من ضمنها: الصحف، المجلات، الكتب الرقمية، الكتب النصية، الفيديو، الموسيقى والألعاب، وجميع برامج آي فون، يوجد نسختان من الجهاز نسخة تحتوي على جيل ثالث وواي فاي، وأخرى تحوي واي فاي فقط [٢].

وهذا الجهاز – أيضاً – يمكن من خلاله الدخول إلى شبكة الانترنت العالمية، والاستفادة من خدمات المحادثة والبريد الالكتروني، حيث يمكن للزوج كتابة ما يريد من طلاق ونحوه لزوجته التي تحمل الجهاز نفسه.

---

(١) موقع ويكيبيدا العربي http://ar.m.wikipedia.org.

(٢) موقع ويكيبيدا العربي http://ar.m.wikipedia.org.

رابعا: بلاكبيري (BlackBerry):

هو نوع من الهواتف الذكية التي تدعم خدمة البريد الإلكتروني، تم تطويره من قبل شركة ريسرش إن موشن الكندية.

يتميز البلاكبيري بشكل رئيس بقدرته على استقبال وإرسال البريد الإلكتروني حيثما توافرت شبكة اتصالات خلوية لعدد معين من شركات الاتصالات، بالإضافة إلى تطبيقات الهواتف الذكية التقليدية (دفتر العناوين، والتقويم، وقوائم الواجبات، وقدرات الهاتف المتعارف عليها، الخ)[١].

وهذا الجهاز كغيره من الأجهزة السابقة يمكن من خلاله الدخول إلى شبكة الانترنت العالمية، والاستفادة من خدمات المحادثة والبريد الالكتروني، حيث يمكن للزوج كتابة ما يريد من طلاق ونحوه لزوجته التي تحمل الجهاز نفسه.

المطلب الثالث
حكم الطلاق عن طريق هذه الأجهزة

الطلاق عن طريق هذه الأجهزة حكمه حكم الطلاق كتابة، إذ أن مستخدم هذه الأجهزة يمكنه أن يكتب رسالة نصية في جهازه فيها طلاق امرأته، ويرسلها إلى زوجته التي تحمل نفس الجهاز، أو تقرأها عن طريق الإيميل الذي يصلها من زوجها، أو عن طريق غرفة المحادثة أو الماسنجر الذي يكون بينهما كتابة.

ولذلك فإن من يطلق امرأته عن طريق الإيميل أو المحادثة في غرفة المحادثة أو الماسنجر، أو عن طريق جهاز بلاكبيري (BlackBerry) أو جهاز آي فون، (iPhone) أو جهاز آي باد (iPad) أو جهاز آي بود :(iPod) فإن طلاقه

(١) موقع ويكيبيدا العربي http://ar.m.wikipedia.org.

واقع، لأن كتابة الطلاق في الرسالة الالكترونية في معنى الكتابة على الورق، ولكن وقوع هذا الطلاق كتابة يكون بشروط:

الشرط الأول: أن يكون ناوياً للطلاق عند كتابته؛ لأن الطلاق بالكتابة من الكنايات، كما هو عند جمهور الفقهاء، وإذا كان من الكنايات فإنه لا يقع إلا بالنية، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**"[(١)].

ولأن الكتابة تحتمل أموراً عدة، منها: أن يريد منها تهديد زوجته وإرهابها؛ لترتدع عن معاملتها السيئة له، أو يريد تجويد خطه أو تجربة قلمه، أو غيرها من الاحتمالات.

وقد نص كثير من الفقهاء – كما سبق – على أن الكتابة تحتمل عدة احتمالات فلا يقع الطلاق بها بدون نية [(٢)].

الشرط الثاني: أن يتأكد من أنه كتب فيها لفظ الطلاق الصريح بصريح اسم زوجته؛ لأن الخطأ وارد في هذه المسألة، فقد يخطئ في كتابة لفظ الطلاق، فإذا كتب كلاماً ليس فيه لفظ الطلاق الصريح، أو أخطأ في كتابة لفظ الطلاق فلا يقع الطلاق [(٣)].

ولذلك نص كثير من الفقهاء كفقهاء الحنفية والحنابلة على أن الطلاق كتابة لا يقع إلا إذا كانت الكتابة واضحة مستبينة[(٤)]، بحيث تكون مكتوبة بشكل

---

(١) أخرجه البخاري (١/١٣) كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (١)، ومسلم (٣/١٥١٥) كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: " إنما الأعمال بالنية، رقم الحديث (١٩٠٧).

(٢) انظر: أسنى المطالب (٣/٢٧٧)، وحاشية الجمل على المنهج (٤/٣٣٣)، والإنصاف (٨/٤٧٣) والمغني (١٠/٥٠٣) وكشاف القناع (٥/٢٤٩).

(٣) انظر: الأحوال الشخصية لأبي زهرة (٣٤٥).

(٤) حاشية ابن عابدين (٢/٤٢٨)، والمغني (١٠/٥٠٤).

ظاهر يبقى له أثر يثبت به، كالكتابة على الورق أو الأرض، بخلاف الكتابة على الهواء أو الماء، فإنها غير مستبينة فلا يقع بها الطلاق [١].

ونصوا أيضا على أن تكون الكتابة مرسومة، أي التي تكتب باسم الزوجة وتوجه إليها كما توجه إليها الرسائل، كأن يكتب الزوج إلى زوجته: زوجتي فلانة طالق، فهذا يعتبر من الطلاق الصريح الذي يقع به الطلاق [٢].

الشرط الثالث: أن يثبت قطعاً أن من بعث بالرسالة المتضمنة للطلاق الصريح هو الزوج نفسه، أو من وكله الزوج بالطلاق، ثم يسأل الزوج عن ذلك فيعترف بكتابته الطلاق مع وجود النية.

وفي حال عدم ثبوت كتابة الطلاق من الزوج، أو إنكار الزوج أنه أرسل رسالة الطلاق فلا يقع الطلاق في هذه الحال؛ لأنه قد علم من واقع الحال سهولة سرقة البريد الالكتروني، وكتابة رسالة الطلاق وإرسالها للزوجة دون علم الزوج، فالتلاعب فيها سهل ويسير، وبخاصة عند من له دراية وخبرة بالحاسوب أو المحمول.

فهذه الوسيلة غير آمنة، وقد توظف البرد الالكترونية والانترنت أو المحمول أو غيرها توظيفاً سيئاً[٣].

فرسائل البريد الإلكتروني من الممكن أن يدخلها كثير من الغش والخداع؛ ولذا يجب التأكد من الزوج بأنه هو الذي كتب الرسالة بنفسه، وأنه أقر بذلك ولم ينكره، وأنه كتبه ناوياً الطلاق، فحينئذ يقع الطلاق.

ولذلك اشترط فقهاء الحنابلة [٤] لتأكيد هذا الأمر وجود شاهدي عدل

---

(١) انظر: الطلاق أ.د. أحمد الحجي الكردي (٣٧)، وأحكام الأسرة في الإسلام د.محمد مصطفى شلبي (٤٩٨-٤٩٩).

(٢) انظر: الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية لزكي الدين شعبان (٤١٤)، والطلاق في الشريعة الإسلامية والقانون: د.أحمد الغندور (١٩٤).

(٣) http://www.islamonline.net.

(٤) المغني (٥٠٦/١٠).

يشهدان بأن الزوج هو الذي كتب هذا الكتاب المتضمن للطلاق، وهو شرط حسن، وقرينة قوية لثبوت الطلاق من الزوج.

الشرط الرابع: ألا يوجد مانع يمنع من صحة الطلاق، كأن يكون الطلاق في حال غضب شديد، أو كان مكرهاً، فإن كتبه حال الغضب الشديد أو الإكراه فلا يقع الطلاق.

ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "لا طلاق ولا عتاق في إغلاق"[(١)].

وقد فسر بعضهم الإغلاق بالغضب، أما غالب أهل الغريب ففسروا الإغلاق بالإكراه، كما قال ابن الأثير: (أي في إكْراه، لأنَّ المُكْرَه مُغْلَق عليه أمْره ومُضَيَّق عليه في تصَرُّفه، كما يُغْلَق البابُ على الإنسان)[(٢)].

وتحت باب طلاق المكره والناسي أخرج ابن ماجه عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[(٣)].

الشرط الخامس: أن يكون منجزا، كأن يقول – ذاكراً اسم زوجته –: فلانة طالق، فإذا نص على اسم الزوجة دون تعليق وقع الطلاق.

أما إذا كان الطلاق كتابة معلقاً بوصول الإجابة إليها، كأن يقول – ذاكراً اسم زوجته – إذا وصل إليك الكتاب فأنت طالق، فهذا له ثلاثة وجوه:

الأول: إذا وصل إليها الكتاب فإن الطلاق يقع؛ لأن الشرط تحقق.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٧٨/٤٣)، وأبو داود (٦٤٢/٣) كتاب الطلاق، باب في الطلاق على غلط، رقم الحديث (٢١٩٣) وابن ماجه (٦٦٠/١) كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي، رقم الحديث (٢٠٤٦) والحديث فيه ضعف كما قال محقق المسند، لكن للحديث طرق يرتفع بها إلى مرتبة الحسن، انظر إرواء الغليل للألباني (٢٠٤٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٧٩/٣–٣٨٠)، وانظر: سنن أبي داود (٦٤٣/٢) وحاشية السندي على سنن ابن ماجه (٦٣٠/١)

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٥٩/١)، كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي رقم الحديث (٢٠٤٣)، والحاكم (١٩٨/٢)، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه النووي في الأربعين (٦٥).

الثاني: إذا وصل الكتاب إلى أبيها المتصرف في أمورها فمزقه ولم يدفعه إليها وقع أيضاً، لأنه قائم مقامها.

الثالث: إن وصل الكتاب إلى أبيها ولم يكن متصرفاً في أمورها أو وصل إلى غيره فمزقه قبل أن يصل إليها فلا يقع الطلاق، سواء أخبرها بذلك أو لم يخبرها[١]، لأن الطلاق معلق على وصول الجواب إليها، ولم يحصل هذا الوصول، فلا يقع الطلاق إلا إذا دفع إليها هذا الكتاب الممزق [٢].

والقول بوقوع الطلاق كتابة بالنية عن طريق الأجهزة الحديثة بطريق المحادثة أو البريد الالكتروني: هو قول جمع من أهل العلم، وقد سألت مفتي عام المملكة العربية السعودية سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: هل يقع الطلاق كتابة عن طريق الوسائل الحديثة كالبريد الالكتروني؟

فأجاب حفظه الله: إذا كتب الزوج الطلاق ونواه وقع الطلاق، وإذا لم ينو لم يقع الطلاق.

وسألت فضيلة الشيخ صالح الفوزان عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية السؤال نفسه؟

فأجاب حفظه الله: لا يقع الطلاق إلا إذا كتب الزوج الرسالة ونوى بهذه الكتابة الطلاق، فإذا لم ينو الطلاق لم يقع.

وأفتت بذلك دائرة الإفتاء الأردنية بشروط ثلاثة، حيث كان الجواب: (وأما الطلاق عبر الوسائل الالكترونية الحديثة: كالرسائل القصيرة عبر الهاتف الخلوي، أو رسائل البريد الالكتروني (الإيميل): فهذه تأخذ حكم الطلاق بالكتابة الذي بحثه الفقهاء المتقدمون، والطلاق بالكتابة يقع عند جمهور الفقهاء ولو مع القدرة على اللفظ، ولكن يشترط لوقوعه شروط:

---

(١) انظر: بلغة السالك (١/٤٥٩)، ومنح الجليل (٢/٢٣٧).

(٢) انظر: سبل الوفاق في أحكام الزواج والطلاق للدكتور صلاح محمد أبو الحاج (٢٥٥).

الأول: أن تكون الكتابة مستبينة، ومعنى كونها مستبينة: أن يكون لها أثر، بحيث يمكن قراءتها بسهولة للقارئ، وذلك كالكتابة على الورق أو الجدران أو الشاشة الالكترونية أو شاشة الهاتف الخلوي، من غير تقطع في الكلمات أو اختفاء في الحروف.

الثاني: أن تكون الكتابة مرسومة، ومعنى كون الكتابة مرسومة أن تكون موجهة إلى الزوجة ومرسلة إليها، وهنا يجب التأكد أن الذي قام بكتابة الرسالة وإرسالها إلى الزوجة هو الزوج فعلاً، لا غيره، لأن الطلاق لا يقع من غير الزوج، فمتى كانت الكتابة واضحة يمكن قراءتها، وأرسلها الزوج إلى الزوجة فإن الطلاق يقع بها عبر الوسائل الالكترونية الحديثة.

الثالث: أن لا يكون الزوج مدهوشاً أو مكرهاً حال الكتابة)[1].

ويفهم من هذه الفتوى أن الرسالة يجب أن تصل إلى الزوجة حتى يقع الطلاق، وهذا الشرط غير صحيح، فإن الطلاق متى ما وقع من الزوج مع النية فإنه يقع، ولا يشترط وصول الكتابة للزوجة؛ لأن الطلاق من صلاحيات الزوج وحقوقه التي خوله الشرع بها، ولا مدخل للمرأة ألبته فيه.

ولما سُئِلَ الإمام مالك عَنْ رَجُلٍ يَكْتُبُ إِلَى امْرَأَتِهِ بِطَلَاقِهَا فَيَبْدُو لَهُ فَيَحْبِسُ الْكِتَابَ بَعْدَمَا كُتِبَ، قَالَ: إِنْ كَانَ كَتَبَ حِينَ كَتَبَ يَسْتَشِيرُ وَيَنْظُرُ وَيَخْتَارُ فَذَلِكَ لَهُ وَالطَّلَاقُ سَاقِطٌ عَنْهُ وَلَوْ كَانَ حِينَ كَتَبَ مُجْمِعًا عَلَى الطَّلَاقِ فَقَدْ لَزِمَهُ الْحِنْثُ، وَإِنْ لَمْ يَبْعَثْ بِالْكِتَابِ فَكَذَلِكَ الرَّسُولُ حِينَ يَبْعَثُهُ بِالطَّلَاقِ)[2].

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله (رجلٌ غاب عن زوجته مدة طويلة، وقد طلقها بينه وبين نفسه، ولو لم يخبرها بذلك، فهل يقع الطلاق)؟

فأجاب: الطلاق يقع، وإن لم يبلغ الزوجة، فإذا تلفظ الإنسان بالطلاق وقال: طلقت زوجتي، طلقت الزوجة، سواء علمت بذلك أم لم تعلم، ولهذا لو فرض أن

---

(١) دائرة الإفتاء الأردنية http://amman1.net.

(٢) المدونة (٢/١٢٦-١٢٧).

هذه الزوجة لم تعلم بهذا الطلاق إلا بعد أن حاضت ثلاث مرات فإن عدتها تكون قد انقضت، مع أنها ما علمت، وكذلك لو أن رجلاً توفي ولم تعلم زوجته بوفاته إلا بعد مضي العدة فإنه لا عدة عليها حينئذ؛ لانتهاء عدتها بانتهاء المدة[١].

وقال الشيخ محمد المنجد مؤيداً وقوع الطلاق كتابةً عن طريق الوسائل الحديثة: (من المعلوم في الشرع: أن الطلاق يقع بمجرد النطق به، أو بالكتابة، أو بالإشارة التي تقوم مقام النطق، وهذا فيما بين الزوج وبين ربِّه تعالى في حال لم يسمعه أحد، وقضية الطلاق عبر البريد الإلكتروني ليست المشكلة فيها من حيث وقوع الطلاق، فإن الزوج إذا كتب طلاق امرأته وقع الطلاق بمجرد الكتابة، لكن المسألة هنا في ثبوت هذا الطلاق وتوثيقه.

والظاهر: أنه يقع طلاق الزوج لزوجته عن طريق البريد الالكتروني إذا ثبت على وجه القطع أن الذي بعث بالرسالة التي تتضمن الطلاق هو الزوج أو من وكله الزوج في الطلاق، واعترف بذلك ولم ينكره.

أما إذا لم يثبت ذلك، ولم يعترف الزوج به: فإنه لا عبرة بهذه الرسالة، ولا يقع الطلاق في هذه الحالة، إذ من المعلوم لدى المشتغلين في هذه الوسائل أنه يمكن سرقة البريد الإلكتروني وتوجيه رسائل من خلاله، فالجزم بأن المرسل هو الزوج قد لا يكون صحيحاً.

فالواجب التثبت والتأكد من الزوج، وعدم الاعتداد بالطلاق إلا بعد إقراره من قبل الزوج، فإن أقرَّ به فإن العدَّة تبدأ من وقت نطقه بالطلاق أو كتابته للرسالة)[٢].

---

(١) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، إعداد وترتيب أشرف بن عبد المقصود (٢/ ٨٠٤).

(٢) موقع الإسلام سؤال وجواب /http://www.islamqa.com/ar.

الخاتمة

بعد إتمام البحث بحمد الله ومنته توصلت إلى النتائج التالية:

١ – أن المسائل المتعلقة بالطلاق من المسائل التي يجدر الاهتمام بها وتوضيحها للناس، لما فيها من أهمية بالغة في حياة الأسرة، حينما يتعذر استمرار الحياة الزوجية بين الزوجين، فيضطر الزوجان إلى إنهاء الحياة الزوجية بطريقة شرعية، ألا وهي الطلاق، الذي يعتبر آخر الحلول الشرعية التي يلجأ إليها الزوجان.

٢ – أن وقوع الطلاق من المسائل التي تناولها الفقهاء بالبحث والمناقشة، سواء باللفظ أو بالكتابة أو بالإشارة.

٣ – الخلاف واقع بين الفقهاء في حكم مسألة وقوع الطلاق كتابة، بين قائل بوقوعه مطلقاً، وعدم وقوعه مطلقاً، ووقوعه بشرط وجود النية.

٤ – بينت الراجح من أقوال الفقهاء في مسألة وقوع الطلاق كتابة، وهو وقوع الطلاق إذا كان بينة، وكانت الكتابة واضحة مستبينة.

٥ – بينت رأي قانون الأحوال الشخصية الكويتي في مسألة حكم الطلاق كتابة، وأنه موافق لما عليه جمهور الفقهاء من أن الطلاق كتابة لا يقع إلا بالنية، فمن كتب طلاق امرأته وهو ناو للطلاق وقع الطلاق، فإن لم ينو لم يقع.

لكن المذكرة الإيضاحية بينت بأن كتابة الطلاق جائزة في العاجز عن الطلاق، كالأخرس ونحوه، أما غير العاجز فلا يصح منه الطلاق كتابة ولو نوى الطلاق، وأنهم أخذوا بهذا برأي الظاهرية وبعض الحنابلة، معللين ذلك بأن الكتابة أدنى دلالة في حالة القدرة على النطق، فيؤخذ بالتعبير الأوضح تضييقًا لدائرة وقوع الطلاق.

٦ – ذكرت تعريفاً موجزاً لوسائل الاتصال الحديثة، التي قد يحدث الطلاق كتابة عن طريقها بطريق المحادثة أو البريد الالكتروني، وهي جهاز

بلاكبيري (BlackBerry) وجهاز آي فون، (iPhone) وجهاز آي باد (iPad) وجهاز آي بود (iPod).

٧ – ذكرت الحكم الشرعي للطلاق كتابة عن طريق هذه الأجهزة، وهو الوقوع بأربعة شروط:

الشرط الأول: أن يكون ناوياً للطلاق عند كتابته.

الشرط الثاني: أن يتأكد من أنه أرسل الرسالة فعلاً، وكتب فيها لفظ الطلاق الصريح.

الشرط الثالث: أن يثبت قطعاً أن من بعث بالرسالة المتضمنة للطلاق الصريح هو الزوج نفسه، أو من وكله الزوج بالطلاق، ثم يسأل الزوج عن ذلك فيعترف بكتابته الطلاق مع وجود النية.

الشرط الرابع: ألا يكون حين كتابته للفظ الطلاق في حال غضب شديد أو كان مكرهاً.

الشرط الخامس: أن يكون منجزاً، أما إذا كان الطلاق كتابة معلقا بوصول الإجابة إليها فهذا له ثلاثة وجوه:

الأول: إذا وصل إليها الكتاب فإن الطلاق يقع؛ لأن الشرط تحقق.

الثاني: إذا وصل الكتاب إلى أبيها المتصرف في أمورها فمزقه ولم يدفعه إليها وقع أيضاً.

الثالث: إن وصل الكتاب إلى أبيها ولم يكن متصرفاً في أمورها أو وصل إلى غيره فمزقه قبل أن يصل إليها فلا يقع الطلاق.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم وعلومه:

١ – تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن محمد بن كثير الدمشقي – تحقيق سامي محمد السلامة – دار طيبة – الرياض – الطبعة الأولى – ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

٢ – جامع البيان من تأويل القرآن: لمحمد بن جرير الطبري – تحقيق د. عبدالله التركي – دار هجر – مصر

٣ – تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: لعبد الرحمن بن ناصر السعدي – تقديم محمد زهري النجار – دار المدني – جدة – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

ثانياً: كتب الحديث وشروحه:

٤ – الأربعين النووية: ليحيى بن شرف النووي – تحقيق رضوان محمد رضوان – مكتبة عباس الباز – مكة المكرمة.

٥ – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني – المكتب الإسلامي – بيروت.

٦ – حاشية السندي على سنن ابن ماجه: لأبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي _ دار الجيل – بيروت.

٧ – سنن ابن ماجه: للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة – تحقيق – محمد فؤاد عبدالباقي – المكتبة العلمية – بيروت.

٨ – سنن أبي داود: للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، ومعه معالم السنن: للخطابي – تحقيق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد – دار الحديث – حمص – سورية.

٩ – سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي – تحقيق: أحمد شاكر – دار الكتب العلمية – بيروت.

١٠- سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي - تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة - دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

١١- شرح صحيح مسلم: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي - المطبعة المصرية.

١٢- صحيح البخاري (الجامع المسند من حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه): لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري - المطبعة السلفية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ.

١٣- صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري - تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

١٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني - ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي - دار المعرفة - بيروت.

١٥- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، وبذيله التلخيص: للحافظ الذهبي - دار المعرفة - بيروت.

١٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الخامسة - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي - تحقيق محيي الدين مستو ويوسف بديوي وأحمد السيد ومحمود إبراهيم - دار ابن كثير - دمشق - الطبعة الثانية - ١٤٢٠ه - ١٩٩٩م.

١٨- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار: لمحمد بن علي الشوكاني - مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة الأخيرة.

ثالثاً: كتب الفقه:

أ – الفقه الحنفي:

١٩– الاختيار لتعليل المختار: لعبدالله بن محمود الموصلي – تحقيق زهير الجعيد – دار الأرقم.

٢٠– تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي – دار الكتاب الإسلامي – مطابع الفاروق الحديثة – القاهرة – الطبعة الثانية.

٢١– بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لأبي بكر بن مسعود الكاساني – دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الثانية – ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٢٢– رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) – دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٣– فتح القدير على الهداية: لكمال الدين محمد بن عبدالواحد – المعروف بابن الهمام – دار الفكر – بيروت – الطبعة الثانية.

ب – الفقه المالكي:

٢٤– بلغة السالك لأقرب المسالك للصاوي على الشرح الصغير للدردير – مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – الطبعة الأخيرة – ١٣٧٢ه – ١٩٥٢م.

٢٥– تبيين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك: لعبد العزيز حمد آل مبارك الإحسائي، شرح محمد الشيباني الشنقيطي – دار الغرب الإسلامي – بيروت – الطبعة الثانية – ١٩٩٥م.

٢٦– جواهر الإكليل على مختصر خليل: لصالح الآبي – دار المعرفة – بيروت – لبنان.

٢٧– حاشية الخرشي على مختصر خليل: لمحمد الخرشي المالكي – دار الفكر – بيروت.

٢٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: لشمس الدين محمد بن عرفة الدسوقي - دار الفكر - بيروت.

٢٩- المدونة الكبرى: لسحنون بن سعيد التنوخي - مكتبة الرياض الحديثة - دار الفكر - بيروت.

٣٠- المعونة على مذهب عالم المدينة: للقاضي عبدالوهاب البغدادي - تحقيق: حميش عبدالحق - مكتبة نزار مصطفى الباز.

٣١- منح الجليل على مختصر خليل: لمحمد عليش.

ج - الفقه الشافعي:

٣٢- أسنى المطالب في شرح روض الطالب: لزكريا الأنصاري - تحقيق د.مجمد محمد تامر - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢ه - ٢٠٠٠م.

٣٣- حاشية الجمل على شرح المنهج: لسليمان الجمل - مؤسسة التاريخ العربي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

٣٤- الحاوي الكبير شرح مختصر المزني: لأبي الحسين على بن محمد بن حبيب الماوردي - تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود - مكتب دار الباز - مكة - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٥- روضة الطالبين: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي - تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي محمد معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٦- المجموع شرح المهذب: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي - دار الفكر - بيروت.

٣٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد الشربيني الخطيب - شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.

د – الفقه الحنبلي:

٣٨- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي – تحقيق: محمد حامد الفقي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة الثانية – ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٣٩- الشرح الممتع على زاد المستقنع: لمحمد بن صالح العثيمين – دار ابن الجوزي – الدمام – الطبعة الأولى – ١٤٢٢هـ.

٤٠- شرح منتهى الإرادات: لمنصور يونس البهوتي – المكتبة السلفية – المدينة المنورة.

٤١- كشاف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس البهوتي – عالم الكتب – بيروت.

٤٢- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل: لابن قدامة المقدسي – دار الفكر – بيروت – الطبعة الأولى – ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

هـ – الفقه الظاهري:

٤٣- المحلى: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم – تحقيق أحمد شاكر – دار التراث – القاهرة.

رابعاً: كتب الفتاوى والقواعد الفقهية:

٤٤- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي – مكتبة ومطبعة البابي الحلبي – الطبعة الأخيرة – ١٣٧٨ه – ١٩٥٩م.

٤٥- فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين: إعداد وترتيب أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم – دار عالم الكتب – الرياض – الطبعة الثانية – ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.

٤٦- فتاوى الطلاق: إعداد د.عبد الله الطيار والشيخ محمد الموسى - دار الوطن - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤١٧هـ.

٤٧- فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ: جمع وترتيب وتحقيق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم - مطبعة الحكومة - مكة المكرمة - ١٣٩٩هـ.

٤٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: لعبد الرحمن بن قاسم النجدي - دار عالم الكتب - الرياض - ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٤٩- مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت - الإدارة العامة للإفتاء والبحوث الشرعية.

خامساً: كتب اللغة:

٥٠- شرح حدود ابن عرفة: لمحمد الأنصاري الرصاع - تحقيق محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٣م.

٥١- القاموس المحيط: لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٥٢- الكليات: لأيوب بن موسى الحسيني الكفوي - تحقيق د.عدنان درويش ومحمد المصري - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٥٣- لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن محرم بن منظور الأفريقي المصري - دار صادر - بيروت.

٥٤- مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - مكتبة لبنان - بيروت - ١٩٨٦م.

٥٥- المصباح المنير: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي - مكتبة لبنان - بيروت.

٥٦- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - مكتبة الخانجي - مصر.

٥٧- المعجم الوسيط: لإبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار - المكتبة الإسلامية - استانبول - تركيا.

٥٨- المغرب في ترتيب المعرب: لناصر الدين المطرزي - تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار - مكتبة أسامة بن زيد - حلب - سورية.

٥٩- المفردات في غريب القرآن: للحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني - تحقيق محمد سيد كيلاني - دار المعرفة - بيروت.

٦٠- النهاية في غريب الحديث والآثر: لأبي السعادات المبارك محمد الجزري ابن الأثير- تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي - المكتبة العلمية - بيروت.

سادساً: الكتب الفقهية والقانونية المعاصرة:

٦١- أحكام الأسرة في الإسلام: للدكتور محمد مصطفى شلبي - الدار الجامعية - بيروت - الطبعة الرابعة - ١٤٠٣هـ١٩٨٣م.

٦٢- الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية: لزكي الدين شعبان - منشورات الجامعة الليبية - كلية الحقوق - الطبعة الثالثة - ١٩٧٣م.

٦٣- الأحوال الشخصية: لمحمد أبو زهرة - دار الفكر العربي - مصر.

٦٤- سبل الوفاق في أحكام الزواج والطلاق: للدكتور صلاح محمد أبو الحاج - مؤسسة الوراق الأردن.

٦٥- الطلاق: للاستاذ الدكتور أحمد الحجي الكردي - دار إقرأ - دمشق - الطبعة الأولى - ١٤٢٨هـ٢٠٠٧م.

٦٦- الطلاق في الشريعة الإسلامية والقانون: للدكتور أحمد الغندور- دار المعارف - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٨٧هـ١٩٦٧م.

٦٧- قانون الأحوال الشخصية الكويتي: مجلس الوزراء - الفتوى والتشريع.

كتب أخرى:

٦٨- الانترنت ماله وما عليه: م. نايف منير فارس - مكتبة ابن كثير - الكويت - حولي - الطبعة الأولى - ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٦٩- التجارة على الانترنت: لسايمون كولن - نقله إلى العربية يحيى مصلح - المؤتمن للتوزيع - الرياض.

٧٠- كيف تكون معلماً عبر الانترنت: لجوليا دغلبي - ترجمة د. عبد القادر بن عبد الله الفنتوخ - جامعة الملك سعود - النشر العلمي والمطابع - ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٧١- معجم مصطلحات الانترنت: لأسد الدين التميمي - دار أسامة للنشر والتوزيع - الأردن - عمان - الطبعة الأولى - ٢٠٠٦م.